وقال الحسن وشريح وإبراهيم وقتادة إذا أسلم أحدهما فالولد مع المسلم . وكان ابن عباس يعلى ولا يعلو الإسلام) وقال . قومه دين على أبيه مع يكن ولم المستضعفين من أمه مع هماB) .

[ش (أحدهما) أحد الأبوين . (وقال) أي رسول ا A ومناسبة هذا الحديث للباب أن الصبي يعلو بإسلامه فيصلى عليه]